



الجمهوريَّة الجَزائِرِيَّة
الديمقُراطِيَّة الشُّعُوبِيَّة

الجَريدة الرسمية

**اتفاقيات دولية ، قوانين ، و مراسيم
قرارات وأراء ، مقررات ، مناشير ، إعلانات وبلاغات**

الإدارة والتحرير الامانة العامة للحكومة	بلدان خارج دول المغرب العربي	الجزائر تونس المغرب ليبيا موريطانيا	الاشتراك سنويٍّ
الطباعة والاشتراك المطبعة الرسمية		سنة	سنة
7 و 9 شارع عبد القادر بن مبارك - الجزائر الهاتف 18.15.65 الى 17 ح.ج.ب 3200-50 الجزائر Télex : 65 180 IMPOF DZ بنك الفلاحة والتنمية الريفية 68 KG 060.300.0007 حساب العملة الأجنبية للمشترين خارج الوطن بنك الفلاحة والتنمية الريفية 12 060.320.0600.12	2675,00 دج 5350,00 دج زيادة عليها نفقات الإرسال	1070,00 دج 2140,00 دج	النسخة الأصلية النسخة الأصلية وترجمتها

ثمن النسخة الأصلية 13,50 دج

ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 27,00 دج

ثمن العدد الصادر في السنين السابقة : حسب التساعرة.

وتسلم الفهرس مجاناً للمشترين.

المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.

ثمن النشر على أساس 60,00 دج للسطر.

- السيد أشلي عبد الحليم، مدير الجودة والاستهلاك بوزارة التجارة، رئيساً
- السيد لبرص الحاج أحمد، ممثل عن معهد باستور للجزائر،
- السيدة حجاج عول فاطمة الزهرة، ممثلة عن المعهد الوطني لعلم السموم،
- السيدة جوادي حياة، المولودة عمراني، ممثلة عن المعهد الوطني لحماية النباتات،
- السيدة تنبو رشيدة، المولودة محجوب، ممثلة عن المعهد الوطني للطب البيطري،
- الآنسة شيباني رتبة، ممثلة عن المعهد الجزائري للتقييس،
- الآنسة حميham نذيرة، ممثلة عن الديوان الوطني لقياسة القانونية،
- السيد سامي رشيد، ممثل عن الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة،
- السيدة آيت علي سليمان بشرة، ممثلة عن الغرفة الوطنية للفلاح،
- السيد يعقوب قدور، ممثل عن الغرفة الوطنية للصناعات التقليدية والحرف،
- السيد زدام شكيب، ممثل عن الغرفة الوطنية للصيغ وتربيبة المائيات،
- السيد كتفي محمد، ممثل عن المجلس الوطني لحماية المستهلكين.

- السيد أحمد سيد نور الدين، نائب مدير بوزارة السياحة،
- السيد قلماوي أكلي، نائب مدير بوزارة تهيئة الأقليم والبيئة،
- السيد عوان رشيد، مكلف بالدراسات والتلخيص بوزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية،
- السيد بوشقيف معمرا، رئيس الجمعية الجزائرية لترقية وحماية المستهلك وعضو المجلس الوطني لحماية المستهلك.

تلغى أحكام القرار المؤرخ في 21 ديسمبر سنة 1991 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس التوجيه العلمي والتقني للمركز الجزائري لمراقبة النوعية والرزم، المعدل،



قرار مؤرخ في 12 جمادى الأولى عام 1425 الموافق 30 يونيو سنة 2004، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية والتقنية للمركز الجزائري لمراقبة النوعية والرزم.

بموجب قرار مؤرخ في 12 جمادى الأولى عام 1425 الموافق 30 يونيو سنة 2004، تحدد، تطبيقاً لأحكام المادة 17 مكرر 1 من المرسوم التنفيذي رقم 89 - 147 المؤرخ في 6 محرم عام 1410 الموافق 8 غشت سنة 1989 والمتضمن إنشاء المركز الجزائري لمراقبة النوعية والرزم وتنظيمه وعمله، المعدل والمتتم، القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية والتقنية للمركز الجزائري لمراقبة النوعية والرزم، كما يأتي :